

وعدل السلطان وجوره وقوته ومنعنه فحرز الثياب
والنفوس والجواهر الصناديق المقلوب وحرز الامتعة
الدكاكين المقلوب ونهر حارس والدواب الاصطبل
والانات صفة البيت بحسب العادة وحرز الكفن القبر
ولو اشترك اشان في اخراج البضايب فقط لم يقطع
واحد منها ولا يقطع الحجر الا بالامر او نايبه ويقطع
العبد سيده ولا قطع على منتهب او اخلس او خاف
او وجد باب احد قاطع الطريق من شهر السلاح وخاف
السبيل وجب على الامام طلبه فان وقع قبل خيانه
عزله وان سرق نصابا بشرطه قطع يده اليمنى وحلم
الميسرى وان قتل قتل جهما وان عفى في الدم وان قتل
واخذ نصابا قتل بتر صلب ثلاثة ايام وان جرح اقطع
طرفا اقتص منه من غير حتم باب حد الشراب
كل شراب السكر كثيره حرام قليله وكثيره خمر كان
او نبيذا او خمرهما فمن شربه وهو بالغ عاقل مسلم
يختار محام به ويحرمه لزمه الحد وهو اربعون
جلده للبحر وعشرون للعريف بالاريدى والنعال وطراف
البياب ويحرق بالسوط لكن ان مات بالسوط ليحاط
وجت ديبته فان راى ان يربى في الجوالى ثمانين وفي
العبد الاربعين جاز لكن لو مات من الزيادة ضمت
بالعتس ولو ضربه واحد واربعين فهات ضمن جزءا
من احدى واربعين جزءين ديبته وفاض ناد نعات
او شرب نعات ولم يحد اجزاه لكل جنس حد واحد

ومن وجب

ومن وجب عليهم حد وتاب منه لم يسقط الا حد فاطلع
الطريق اذا شاب قبل القدرة فيسقط جميع حد ولا يجوز
سراي المسكر في حال من الاحوال لا للند او ولا للقطش
الا ان يعصم بالهبة ولا يحد ما يسقطها به فيجوز فصل
من التي يعصمها لاحد فيها ولا كفارة ومنه شهادة الزور
عذر على حسب ما يراه الحكم ولا يبلغ به اذ في الحد ويد
فلا يبلغ بتعزير الجوالى اربعين وتعزير العبد العتس
وان راى تركه جاز باب الايمان انها يتبع اليمين بالغ
العاقل المختار قاصد اليمين فمن سبق لسانه او تصد
الحق على شئ فسبق لسانه الى غيره لم ينعقد وذلك من
لغو اليمين ولا تنعقد الا باسم من اسماء الله تعالى
او بصفة من صفاته ثم من اسماء الله تعالى لا يسمى به
غيره كالله والرحمن والمهمين وعلامه الغيوب فينعقد
بها اليمين مطلقا ومنها اسمي به غيره كالرب والرحيم
والقادر فينعقد بها اليمين الا ان ينوي بها غير اليمين
ومنها ما هو مشترك كالحي والموجود والبصير فلا
ينعقد بها اليمين الا ان ينوي بها اليمين واصفاته ان
لم يستعمل في مخلوق نحو حبة ابيه وكبر اياه والقران
فينعقد بها اليمين مطلقا وان كان قد يستعمل في مخلوق
نحو علم الله وقدرته وحقه فينعقد بها اليمين
الا ان ينوي بالعلم المعلوم وبالقدرة المقدرة على الحق
العبادة فلا يفلح قال اقسام بالله او اسميت بالله
انعدت الا ان ينوي به الاخبار ولو قال لعمر الله

وبقائه

بلغو